

130 من 321 / شرح كتاب زاد المستقنع / الجنائز / صالح الفوزان

/ الفقه / كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. شرح كتاب زاد المستقنع في صار المقفع للفقير موسى ابن احمد الحجاوي رحمه الله الدرس الواحد والثلاثون - 00:00:00

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد قال المؤلف رحمه الله تعالى فصل يسن التربيع في حمله. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله. والصلوة والسلام على رسول الله. وعلى الله - 00:00:18 بقى احكام الجنائز دفتها ابنها في القبر قال الله سبحانه وتعالى ثم اماته فاخبره. وهذا من نعم الله علىبني ادم انه لم يجعل جثتهم الحيوانات تترك على ظهر الارض وتنتهي - 00:00:40

بل انها تقال القبور وهذا يدل على ان هذا الاندمي لا ينتهي امره عند الموت الحيوانات. والبهائم. وانما له شأن اخر فما الموت الا مرحلة؟ من مراحل سفره. ونطلع من ذلك - 00:01:20

نقلة من دار الدنيا الى داربغضاء القبر سمي برزخا لان البرزخ هو الشيء الفاصل بين شيئاً وبينهما برزخ بين البحرين فاصلوا لا يرضيان ولا يقتل فالقبر ومن ورائهم برزخ الى يوم يبعثون - 00:02:00 الفاصل بين الدنيا والآخرة. فهذا الانسان لا ينتهي شأنه الا وانما له شأن اخر بعد الموت ذلك يدفن ويحفظ في هذا القبر. ولو وصار تراباً فان ترابه ورنيمه يبعث يوم القيمة. قال من - 00:02:40

يحيي العظام وهي رميم ويوصيها الذي انشأها اول مرة. يعاد الخلق هذا الانسان من الرميم ومن التراب. والله قادر على كل شيء هذا القبر هذا نعمة امتن الله بها على هذا الاندم - 00:03:20

ولم يجعله مما يلقى للكلام واتباع ولما كان شكوا الميت يحتاج الى نقل. من مكان موته. الى مكان دفنه ذكر هنا كيفية النقل من مكان موته الى مكان دفنه. وذلك بان يوضع على خريطة او على - 00:03:50

نعم ثم يحمل على الايقاف. يحمل على النقاب ويصلى التربيع في حمله لان يحمله اربعة رجال واحد يحمل ناحية من ناحية النعش. او عموداً من اعمدة ويجوز ان يحمله اثنان - 00:04:30

ويكون الواحد بين العمودين كل عمود على كتفه ويستحب لمن يشير الجنائز ان يشارك في حملها وان يتنقل من عمود الى عمود ايحمل الى الناحية اليمنى ثم يحمل من الناحية - 00:05:08

اليسرى من الامام ثم ينتقل الى الناحية اليمنى من الخلف ثم الناحية اليسرى اذا تيسر هذا اما اذا كان فيه زحام فانه يترك حمله لمن تولاه. اما اذا كان ما فيه زحام فانه يشارك - 00:05:33

في حمله وايضاً يكون في هذا تعاون على حمل الميت خصوصاً اذا كانت المسافة بعيدة فان تركه على حامل واحد يشق على الحاملين بطول المسافة فيعقبهم ناس يتعاونون معه - 00:05:54

واذا احتاج الى حمله على دابة او سيارة فلا بأس بذلك مباح وان يحمل الا دابة او على تيارة او على طائرة اذا كانت المسافة بعيدة جداً لكن اذا امكن حمله على الاعناق - 00:06:23

فهذا افضل يحصل الاجر للمشيعين والحاملين يحصل تشيع الذي فيه الاجر للناس ويكون المشي بالجنائز سريعاً لا يكون متباطئاً

ولا يكون سريعا جدا وانما يكون متوسطا بين العدو وبين التباطؤ - 00:06:52
يسن الاسراع بها دون الخبر. الخبر هو العدو الشديد لان هذا يؤثر على الجنائز اذا كان السير بها سريعا جدا يؤثر عليها فيكون المشي بها لا متباطنا كما يفعله المبتدعة - 00:07:32

ولا سريعا جدا لان هذا يضر الجنائز وقال صلى الله عليه وسلم اسرعوا بالجنائز فان تكون صالحة فخير تقدمونها اليه وان تكروا غير ذلك فشر تضعونه عن رقاده فلا يتباطأ بالمشي ولا يشتد بالسرعة - 00:07:58

انما يكون متoscق ولا تتبع بصخب ورفع اصوات كما يفعله المبتدعة ورفع الصوت بالتهليل او بالذكر او بالدعاء للميت او يقول وحده او ما اشبه ذلك من ما يفعله المبتدعة لا يكون وراء مع الميت صخب ولا رفع اصوات - 00:08:27

انما يقول سكينة ووقار ويكون الركبان يقول الركبان خلفها والمشاة امامها هكذا كان الصحابة يفعلون ولا تتبع الجنائز في دينار او الال اذا احتاجوا الى سراج فلا بأس لكن ما تتبع بنار لان هذا في - 00:08:59

آآ فيه كراهيۃ لا تتبع بصخب واصوات ولا بنار ولا الا يعني السراج الذي يحتاجون اليه اذا كانوا يدفنونه او يحملونه ليلا نعم سن التربیع في حمله تربیع في حمله وهو الحمل من جميع الاعمدة - 00:09:32

الخلفية والامامية فيحمله اربعة ويجوز ان يحمله اثنان اذا تيسر التناقض بين المشيعين بالحمل ليشارك كل منهم بinal الاجر كيف تناح الفرصة اناح الفرصة لهم اما اذا هذا الى الزحام على النعش - 00:09:59

كل يريد ان يحمل حينئذ لا هذا يكره التزاحم على النعش ويترك لمن حملوه ان يسيروا به ولا يزاحمون ويضيق عليهم في حملهم نعم لانهم سبقوا الى حمله فهم اولى به. نعم - 00:10:28

تم التربیع في حمله ويباح بين العمودين اي يحمله اربعة هذا احسن او اثنان ويكون كل واحد منهم بين العمودين من الخلف ومن الامام فيجعل كل عمود على كتفه نعم ويسن الاسراع بها. نعم - 00:10:53

انه الاسراع بها دون دون العدو الشديد نعم وكون المشاة امامها والركبان خلفها المشيعون اذا كان فيهم ركبان على السيارات او على دواب تكونون امام الجنائز والمشاة خلفها لان هذا فعل الصحابة رضي الله عنهم - 00:11:14

وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم ان من صلی على الجنائز فله قيراط ومن تبعها حتى تدفن فله قيراطان كل قيراط مثل جبل عظيم الى الاجر لا شك ان الصلاة على الميت وتشييعه وحضور دفنه - 00:11:39

هذا ان هذه الاعمال فيها اجر عظيم ومن حق المسلم على المسلم اذا مات ان تشيع جنازته والمشيعون للمجلس على ثلاثة اقسام منهم من يصلی فقط وينصرف ومنهم من يصلی ويتابع الميت حتى يوضع عند قبره ثم ينصرف - 00:12:10

ومنهم من يصلی ويتابع الميت حتى يوضع ثم يجلس حتى يفرغ من دفنه ثم يقف على قبره بعد الدفن ويستغفر له وهذا اكمل هذا اكمل الاصنام ان يصلی عليه وان يمشي مع جنازته - 00:12:40

وان يحضر دفنه ثم يقوم على قبره ويدعو له بعد الدفن يستغفروه ويسألوا له التكبير. وهذا اكمل الاعمال واعظم الاجر لمن فعل ذلك واما من اقتصر على بعض هذه الامور فله من الاجر بقدر - 00:13:02

ما فعل والله لا يضيع اجر المحسنين نعم وكون المشاة امامها والركبان خلفها نعم ويكره جلوس تابعها حتى توضع حتى توضع يعني في الارض لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى من تبع الجنائز ان يجلس حتى توضع - 00:13:26

اي توضع بالارض قبل الدفن فما دامت الجنائز محمولة فانه لا يجلس يتابعها حتى توضع على الارض. نعم ويصحى قبر امرأة فقط نعم ويكره جلوس سابعها حتى توضع. نعم. ويصحى قبر امرأة فقط. يصحى يعني يغطي. قبر امرأة فقط عند وضعها في اللحد - 00:13:54

عند ازالتها الى القبر ووظعها في اللحد يجعل غطاء على القبر لان المرأة عورة اما الرجل جنازة الرجل الا لا يعمل بها ذلك لان علي رضي الله عنه رأى قوما قد سقطوا على قبر رجل - 00:14:24

فجذب الغطاء وقال انما هذا للنساء نعم واللحج افضل من الشر اللحد هو الحفر في في قاعة القبر ليوضع

فيه الميت فاللحظ ان يفطر بجانب القبر مما يلي القبلة - 00:14:45

يعبر اخيرة على طول القبر اتسعوا لجسم الميت هذا هو اللحن سمي لحدا لان من الميل لان الالحاد في اللغة الميل. اه سمي لحدا لانه مائل عن سنة القبر واما الشر فهو الحفر الذي يكون في وسط القبر في وسط قاعة القبر - 00:15:25

على قدر الميت هذا هو الشر واللحد افضل لانه هو الذي عمل للنبي صلى الله عليه وسلم كان في المدينة واحد يلحد وواحد يشهد فدعوهما وقالوا الذي يصل الاول هو الذي يعمل عمله - 00:15:58

فكان الذي وصل هو الذي يعمل اللحد فجاء جعلوه يعمل بالله هذا دليل على ان اللحد افضل لان الله اختار لنبيه هذا وفي الحديث اللحد لنا والشق لغيرنا لكن الشرط جائز - 00:16:21

اذا فعل شر فهو جائز لا سيما اذا احتج اليه اذا كان القبر لا يتتماسك القبر لا تتماسك جوانبه فلو حفر به لحد لانه فيحفر في وسطه وبيني من الجوانب بالطوب او بالزيل بيني من الجوانب - 00:16:45

قدر ما يسع الميت ثم يوضع فيه ليكون هذا البناء يمنع يمنع العدد الذي يكون من جوانب القول فاذا احتج الى الشر كون الارض لا تتماسك فلا بأس. واما اذا لم يحتاج الى الشق - 00:17:10

اللحد افضل اذا كانت الارض تتماسك فالشق افضل لحد افضل نعم ويقول مدخله باسم الله وعلى ملة رسول الله. نعم يدخل الميت في لحده ويقول ممثله عند الداخـل باسم الله اي باسم الله ندخلـك ونضعـك - 00:17:30

وعلى ملة رسول الله نسلـك فيستحب هذا ان يقول باسم الله وعلى ملة رسول الله عند ادخـالـه اللـحن نـعـم ويـقـول ويـقـول مـدـخلـه بـسـمـ الله وـعـلـى مـلـةـ رسـوـلـ اللهـ نـعـمـ ويـضـعـهـ فـيـ لـحدـهـ عـلـىـ شـقـهـ الـايـمـنـ مـسـتـقـبـلـ الـقـبـلـةـ.ـ نـعـمـ.ـ نـعـمـ - 00:17:59

ويوضع بالميـتـ فـيـ لـحدـهـ عـلـىـ شـقـهـ الـايـمـنـ لـانـ هـذـهـ صـفـةـ النـائـمـ اـنـ لـاـ يـسـتـحـبـ اـنـ يـنـامـ عـلـىـ شـقـهـ الـايـمـنـ.ـ وـالـمـيـتـ فـيـ قـبـرـهـ مـثـلـ النـائـمـ سـنـةـ الموـتـ مـثـلـ سـنـةـ الـحـيـاةـ لـلـمـسـلـمـ - 00:18:27

ويكون موجها الى القبلة هذا واجب توجيه القبر توجيه الميت ويعني وضعه على شقه اليمين هذا مستحق. اما توجيهه الى القبلة فهذا واجب لقوله صلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـيـ القـبـلـةـ - 00:18:50

او في الكعبـةـ هيـ قـبـلـتـكـ اـحـيـاءـ وـاـمـوـاتـ.ـ نـعـمـ وـيـضـعـهـ فـيـ لـحدـهـ عـلـىـ شـقـهـ الـايـمـنـ مـسـتـقـبـلـ الـقـبـلـةـ وـيـرـفـعـ القـبـرـ عـنـ الـارـضـ قـدـرـ شـبـرـ يـرـفـعـ.ـ وـيـرـفـعـ القـبـرـ عـنـ الـارـضـ قـدـرـ شـبـرـ.ـ فـاـذـاـ وـظـعـ المـيـتـ - 00:19:10

في لحده على هذه الصفة على شقه اليمين متوجهـاـ بـجـسـدـهـ وـوـجـهـهـ إـلـىـ الـقـبـلـةـ فـاـنـهـ يـسـدـ عـلـىـ اللـحـمـ بـالـلـبـنـاتـ التـيـ تـعـرـضـ عـلـىـ فـمـ عـلـىـ فـمـ اللـحـمـ وـعـلـىـ بـابـ اللـحـمـ تـوـضـعـ الـلـبـنـاتـ بـعـضـهـاـ - 00:19:32

الى جنب بعض حتى ينشـدـ اللـحدـ تـامـاـ وـيـتـعـاهـدـ ماـ بـيـنـ الـلـبـنـاتـ مـنـ خـلـلـ فـيـشـدـ بـالـطـيـنـ اوـ بـالـمـدـرـ وـهـوـ الـلـبـنـاتـ الصـغـارـ فـيـحرـصـ عـلـىـ يـتـقـنـ سـدـ اللـحـمـ اـذـ لـاـ يـنـهـاـنـاـ التـرـابـ عـلـىـ الـمـيـتـ - 00:19:56

ثم بعد ذلك يشرع في دفنه فيهـاـ التـرـابـ عـلـيـهـ وـيـدـفـنـ بـتـرـابـهـ يـدـفـنـ القـبـرـ بـتـرـابـهـ وـيـرـفـعـ عـنـ الـارـضـ قـدـرـ شـبـرـ عـلـىـ لـاجـلـ اـنـ يـعـرـفـ اـنـ قـبـرـ فـلـاـ يـنـتـهـجـ اـنـ لـوـ كـانـ - 00:20:28

مساويا لـلـارـضـ لـمـاـ عـرـفـ اـنـ القـبـرـ رـبـاـ يـمـتـهـنـ اوـ يـدـاـسـ عـلـيـهـ اوـ يـحـفـرـ مـرـةـ ثـانـيـةـ فـيـرـفـعـ عـنـ الـارـضـ قـدـرـ يـرـشـدـهـ كـمـاـ رـفـعـ قـبـرـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـدـرـ شـبـرـ - 00:20:52

وكـماـ كـانـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـفـعـلـ بـقـبـورـ اـصـحـابـهـ وـلـاـ يـزـادـ عـنـ الشـبـهـ لـانـ هـذـاـ نـهـيـ عـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـانـ هـذـاـ غـلـوـ وـمـدـعـاـ لـلـشـرـكـ وـسـيـلـةـ اـلـىـ الشـرـكـ - 00:21:14

اـذـ رـفـعـ القـبـرـ عـنـ الشـبـرـ فـهـذـاـ وـسـيـلـةـ اـلـىـ الشـرـكـ بـاـنـ يـتـعـلـقـ بـهـ الجـهـالـ فـلـاـ يـرـفـعـ تـرـابـهـ الـاعـظـمـ اـكـثـرـ مـنـ الشـبـهـ وـمـنـ بـابـ اوـلـىـ وـاـشـدـ الـاـيـمـيـنـ عـلـيـهـ بـاـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ نـهـيـ عـنـ الـبـنـاءـ عـلـىـ القـبـورـ - 00:21:32

اـخـبـرـ اـنـ هـذـاـ عـمـ لـلـيـهـوـدـ وـالـنـصـارـىـ اـنـ هـذـاـ هـوـ الـذـيـ اـوـقـعـ الشـرـكـ لـلـيـهـوـدـ وـالـنـصـارـىـ فـلـاـ يـبـنـىـ عـلـىـ القـبـورـ وـلـاـ تـرـفـعـ اـكـثـرـ مـنـ الشـبـرـ لـانـ هـذـاـ وـسـيـلـةـ اـلـىـ الغـلـوـ وـالـشـرـكـ وـقـدـ قـالـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـعـلـىـ بـنـ اـبـيـ طـالـبـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ - 00:21:57

لا تدع قبرا مشرفا الا سويت والمشرف هو المرتفع ويكون مسلما يكمن القبر مسنتما ان يكون وسطه مرتفع وجوانبه منخفضة بالتدريج
من اجل ان ينزل المطر ولا يا يتجمع على سطح القبر - 00:22:22

ربما يؤثر على القبر يجعل مسنتم لا مسطح لانه لو سبج لتجمع السير على صفحه ثم نزل الى القبر فينخسر القبر اما اذا جعل مسلما
وسطه مرتفع مثل سنام البعير وسطه مرتفع - 00:22:48

وجوانبه منخفضة في التدريس فان المطر يتحول عنه الى جوانبه ويسلم القبر ولان هذا هو عمل النبي صلى الله عليه وسلم
واصحابه واصحابه نعم ويرفع القبر عن الارض قدر شبر مسمما. نعم - 00:23:15

ويكره تجسيسه يكره يعني يحرم لأن الكراهة عند السلف تحريره يكره تجسيص القبر بان يطلب الجص او بالنورة او بسائل الاصباغ
والالوان المزخرفة لأن هذا وسيلة الى الغلو والى تعلق بهذا القبر - 00:23:40

اما اذا كان ترابا لا يتميز عن غيره من القبور فانه حينئذ لا يتعلق به ولا ينظر اليه نظرة فغلوا يحرم تجسيس القبر او اه تلوينه باي لون
من الالوان في البوية والنورة وغير ذلك - 00:24:07

هذا حرم لأن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن تجسيس القبور لأن هذا وسيلة الى عبادتها من دون الله والشرع جاء بسب الوسائل
التي تفضي الى الحرام تجسيص القبر والبناء عليه والكتابة عليه - 00:24:40

كل هذه وسائل للشرك فإذا بني عليه هذا اشد واذا كتب عليه هذا ايضا وسيلة الى الشرك ولفت الانظار. فلا يكتب عليه اسمه ولا تاريخ
وفاته ولا يكتب عليه دعاء ولا يكتب عليه ايات قرآنية - 00:25:02

لا يكتب عليه شيء ابدا ولا حرف واحد لأن النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يكتب على القبور نعم ويكره تجسيسه والبناء عليه
والاجابة والجلوس والوقف عليه. لأن كل هذه الامر نهى عنه نهى عنها الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:25:25

القبر وما في حكم التجسيس بسائل الالوان والكتابة عليه والبناء عليه وهذا اشد الى غرفة عليه او قبة الاشكال لأن هذا وسيلة الى
الشرك وما هلكت الامم السابقة الا ببنائها على قبور الصالحين والاولياء - 00:25:50

قال صلى الله عليه وسلم لما ذكرت له ام سلمة فرأته الحبشة من الكنائس النصارى وما فيها من الصور قال اولئك اذا مات فيهم العبد
الصالح بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تلك الصور اولئك شرار الخلق - 00:26:18

عند الله هذا فعل اليهود والنصارى فنهى المسلمين عن هذا لانه وسيلة من الشرك ولا يقعد عليه لأن هذا اهانة ولا يجلس عليه ولا
يوطأ عليه شوف دين الاسلام دين الوسط - 00:26:46

والاعتدال فهديه في القبور كهديه في سائر تشعيراته هديه في القبور وسط بين القلوب وبين آآ التفريط فالبناء على القبر تجسيسه
الكتابة عليه واسراجه يعني تنوير المقابر بالسرج او بالمصابيح او بالكهرباء - 00:27:11

هذا من الغلو والدعوة الى الشرك والجلوس عليه والوطأ عليه ولفك عليه والتطرق فوق المقابر هذا اهانة اهانة للاموات وحرمة
المسلم ميتا كحرمه حية فلا تجوز اهانة القبور والاسوء اليها - 00:27:41

هل تجب صيانتها وكف الاذى عنها فهذا هو الاعتدال القبر لا يغلى فيه ولا يهان وانما بين الغلو وبين الاهانة وبين الافراط والتفريج
هذا هدي الاسلام في القبور فمن الناس من يغلو في القبور ويذوقها ويبني عليها ويكتب عليها - 00:28:14

يضع عليها ستور كما توضع على الكعبة توضع لها الصناديق للتبرع وتكتب لها الرقاع والاوراق تدفع الى اليها طلبا لقضاء الحاجات
تفريج الكريات هذا شرك اكبر تخرج من الملة وهذا ما عليه القبور يوم - 00:28:45

وقبل اليوم ولا يزالون الى تأبهم مع القبور والعياذ بالله شرك بالله وغلو وافراط وكله عمل باطل والطرف الثاني الذين يهينون القبور
ولا يبالون بها ويتطرقون من فوقها ويضعون عليها القمامات - 00:29:14

ويوجهون اليها مياه المجاري وغير ذلك من انواع الاهانات وهذا حرام واعتداء على الاموات والية للاموات قال صلى الله عليه وسلم
لان لان يجلس احدكم على جمرة وتحرق ثيابه وتخصل - 00:29:44

الى جلد اسهل من ان يجلس على قبر هذا اهانة للاموات من الناس من يستبيح المقابر يبني عليها مشاكل ومنهم من يزرعها

ويقطّعها ويجعلها مزارع وممتلكات هذا كله محروم في الاسلام لا الاهانة والتهاون بشأن الاموات والمقابر ولا الغلو فيها والزيادة في تعظيمها - 00:30:05

المقابر تصور بسور يحيطها يمنع الاستفراغ عليها والدخول عليها دخول الدواب ويمنع القاء الانذى والقنور والقاذورات والقمامات عليها قل هذا من هدي الاسلام للقبور وهو هدي الحق والوسط والاعتدال كشأنه في جميع - 00:30:41
تشريعاته الحكمة فلا غلو ولا تساهل ولا جفا لا غلو ولا جفني نعم والجلوس والوطء عليه والاتكاء عليه. الجلوس والوطن عليه والابتکار كل هذا وردت فيه الاحاديث في النهي عنه. وهذا من جانب الاهانة - 00:31:10
والاول من جانب الغلو نعم ويحرم فيه دفن اثنين فاكثر الا لظهوره كذلك من احكام القبور ان الميت اذا دفن في قبر صار ملكا له. وسبق اليه فلا يجوز انه يحفر مرة ثانية ويوضع فيه ميت هذا - 00:31:35

اذا اذا بلي الميت الاول ولم يبقى منه شيء اذا بني الميت الاول ولم يبقى منه شيء فلا مانع انه يدفن في اخر اما ما دام رفاته موجودا فانه لا يجوز ان يفتح - 00:31:57

ويدفن فيه ميت اخر لان هذا يضايق الميت الاول وهو سبق اليه واحق به وهو مسكنه وهو وقف عليه فلا يجوز انه يعتدى عليه
ويدفن في ميت اخر قال العلماء الا اذا استحالوا صار تراب ولا ولم يبقى منه شيء - 00:32:14

نعم ويحرم فيه دفن اثنين فاكثر الا لضرورة والا لضرورة يعني سواء دفن الاثنان في في ان واحد هذا لا يجوز بل يدفن كل ميت في قبره كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك - 00:32:41
بالباقع كان كل ميت في قبره ولم يكن يدفن عدة الاموات في قبر واحد او دفن واحد ثم بعد ذلك فتح القبر ودفن معه كل هذا لا يجوز في الحالتين - 00:33:01

الله دفهم جميعا وحالة دفهم واحدا بعد واحد هذا حرام الا لضرورة فيجوز دفن الاثنين فاكثر في قبل الواحد كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم في قتلى احد - 00:33:22

لما استشهد من الصحابة رضي الله عنهم عدد كبير يبلغون سبعين شهيدا وكان المسلمون اصحابهم ما اصحابهم من الجراح والظعن كان يشق عليه من يحرق لكل ميت امرا مستقللا النبي صلى الله عليه وسلم امرهم ان يدفن ان يدفنوا في القبر الاثنين والثلاثة - 00:33:41

تسهيلا على المسلمين فهذا لاجل الضرورة اما في حالة الاختيار فانه لا يدفن في القبر اكثر من واحد نعم ويجعل وبين كل اثنين حاجز من تراب. اذا جاز دفن الاثنين في او او الثالثة في القبر - 00:34:08

لا يجعل الاموات ملتصقين اجسامهم بعض بل يجعل بينهم حوايل اعزل هذا وتفصل هذا عن هذا من التراب عوائل من التراب نعم ولا تكره القراءة على القبر انتهينا من القول - 00:34:31

ثم بعد الدفن والقرار من دفنه يستحق ان يقف المسلمون على قبر الميت متوجهين الى القبلة فيدعون له بالتبني يغترون له ويدعون له بالتبني قال صلى الله عليه وسلم لما فرغوا من دفن - 00:34:53

احد الصحابة قال استغروا لاخيكم وسألوا له التبني فانه الان يسأل اي يسأله المكان والله جل وعلا يقول لنبيه ولا تصلي على احد منهم يعني المنافقين ولا تقام على قبره عباد الدفن - 00:35:15

فدل على ان المؤمن يوقف على قبره بعد الدفن ويدعى له. اذا فالمؤمن فالمؤمن يصلى عليه ويوقف على قبره بعد الدفن ويدعى له بالتبني ويستغفر لهما هذا هو السنة وهذا من حقوق أخيك المسلم عليه - 00:35:38

نعم ولا تكره القراءة على القبر الذي ثبت على الرسول صلى الله عليه وسلم مما يقال عند القبر هو الاستغفار له وسؤال التبني اما القراءة عند القبر فهذه وان وردت عن بعض الصحابة - 00:36:06

فانه لم يرد فيها شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم قد قال صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد قال واياكم ومحدثات الامور - 00:36:26

الحجـةـ الحـجـةـ فـيـ سـنـةـ الرـسـوـلـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـاـ فـعـلـ مـنـ فـعـلـ ذـكـ بـاجـهـادـهـ فـهـوـ وـانـ وـرـدـ عـنـ بـعـضـ الصـحـابـةـ فـاـنـهـ لـاـ يـعـمـلـ
بـهـ اـنـ هـذـاـ شـيـءـ لـمـ يـشـرـعـهـ الرـسـوـلـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ - 00:36:40

فـلـاـ يـقـرـأـ عـنـ اـهـلـ القـبـرـ لـاـ بـعـدـ الدـفـنـ وـلـاـ عـنـ الدـفـنـ كـمـاـ يـفـعـلـهـ الـمـبـتـدـعـهـ انـهـ يـجـتـمـعـونـ وـيـقـرـأـونـ عـنـ القـبـرـ وـيـتـرـدـدـونـ
عـلـيـهـ فـيـ كـلـ وـقـتـ يـحـدـدـوـنـهـ يـجـوـنـ يـقـرـوـنـ عـنـ القـبـرـ هـذـاـ بـدـعـهـ وـلـاـ يـنـفـعـ المـيـتـ هـذـاـ - 00:37:02

اـولـ شـيـءـ اـنـهـ بـدـعـهـ وـثـانـيـ شـيـءـ مـاـ يـنـفـعـ الـمـنـهـجـ وـرـاهـمـ ماـ قـرـواـ عـلـيـهـ الاـ وـهـوـ حـيـ سـمـعـهـ الـقـرـآنـ يـوـمـ حـيـ وـذـكـرـهـ لـاـنـ حـيـ يـتـذـكـرـ يـتـوبـ
لـكـنـ المـيـتـ مـاـ مـاـذـاـ يـسـتـفـيدـ مـنـ قـرـاءـةـ الـقـرـآنـ عـنـ قـبـلـ - 00:37:28

فـاـنـكـ لـاـ تـسـمـعـ الـمـوـتـىـ وـلـاـ تـسـمـعـوـاـ صـمـ الدـعـاءـ اـذـاـ وـلـاـ مـدـبـرـيـنـ وـمـاـ اـنـتـ بـمـسـمـعـ مـنـ فـيـ الـقـبـورـ الـمـيـتـ اـنـتـهـىـ وـصـارـ فـيـ عـالـمـ اـخـرـ فـيـ عـالـمـ
اـلـاـخـرـةـ لـاـ يـسـمـعـهـ وـالـقـرـاءـةـ اـنـمـاـ هـيـ عـلـىـ الـاـحـيـاـ لـاـ عـلـىـ الـاـمـوـاتـ - 00:37:49

تـقـرـأـ الـقـرـآنـ عـلـىـ النـاسـ يـسـمـعـهـ اـيـهـ لـيـتـذـكـرـوـنـ وـيـتـبـوـبـوـنـ هـذـاـ طـيـبـ اـمـاـ الـاـحـيـاءـ الـاـمـوـاتـ فـلـاـ فـائـدـةـ مـنـ هـذـاـ هـذـاـ مـنـ وـمـنـ نـاحـيـةـ الـاـصـلـ اـنـهـ
لـمـ يـرـدـ. عـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ. وـانـ قـالـهـ الـفـقـهـاءـ - 00:38:09

وـانـ فـعـلـهـ بـعـضـ الصـحـابـةـ الـحـجـةـ فـيـمـاـ ثـبـتـ عـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ نـعـمـ وـقـولـهـ وـيـقـرـأـ عـنـ القـبـرـ هـذـاـ غـيـرـ مـسـلـمـ فـيـ نـظـرـ نـعـمـ
وـلـاـ تـكـرـهـوـنـ الـقـرـاءـةـ عـلـىـ القـبـرـ - 00:38:28

وـايـ بـلـ يـكـرـهـ الـقـرـاءـةـ عـلـىـ القـبـرـ هـذـاـ هـوـ الصـحـيـحـ نـعـمـ وـايـ قـرـبةـ فـعـلـهـ وـجـعـلـ ثـوـابـهـ لـمـيـتـ مـسـلـمـ اوـ حـيـ نـفعـهـ ذـكـ هـذـاـ مـاـ يـنـفـعـ المـيـتـ مـنـ
اـعـمـالـ الـاـحـيـاءـ الـاـصـلـ اـنـ المـيـتـ لـاـ يـنـفـعـهـ الاـ عـمـلـهـ - 00:38:46

هـذـاـ هـوـ الـاـصـلـ قـولـهـ تـعـالـىـ وـانـ لـيـسـ لـلـاـنـسـانـ الاـ مـنـ سـعـيـ هـذـاـ هـوـ الـاـصـلـ اـلـاـ مـاـ وـرـدـ الدـلـيلـ بـاـنـهـ يـنـفـعـ المـيـتـ مـنـ عـمـلـ غـيـرـهـ لـقـولـهـ صـلـىـ اللـهـ
عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـذـاـ مـاتـ اـبـنـ اـدـمـ - 00:39:09

اـنـقـطـعـ عـمـلـهـ الاـ مـنـ ثـلـاثـ صـدـقـةـ جـارـيـةـ وـهـيـ الـوقـفـ اوـ عـلـمـ يـنـتـفـعـ بـهـ كـأـنـ يـكـوـنـ عـلـمـ نـشـرـ الـعـلـمـ وـعـلـمـ النـاسـ صـارـوـاـ التـلـامـيـذـ اوـ الفـ كـتـباـ
تـبـقـىـ بـعـدـ هـذـاـ مـنـ عـلـمـ الـذـيـ يـفـعـلـ بـهـ - 00:39:29

يـدـرـيـ اـجـرـهـ عـلـيـهـ اوـ وـلـدـ صـالـحـ يـدـعـوـ لـهـ الدـعـاءـ لـلـمـيـتـ هـذـاـ يـنـفـعـهـ لـوـرـدـ بـهـ الدـلـيلـ اـنـكـ تـدـعـوـ لـلـاـمـوـاتـ وـاـسـتـغـفـرـ لـهـمـ هـذـاـ وـرـدـ بـهـ الدـلـيلـ اـغـفـرـ
لـذـنـبـكـ وـلـلـمـؤـمـنـاتـ وـكـانـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـذـاـ مـرـ بـالـقـبـورـ يـدـعـوـ لـهـمـ كـمـاـ يـأـتـيـ - 00:39:50

وـتـزـارـ الـقـبـورـ مـنـ اـجـلـ الدـعـاـ لـلـاـمـوـاتـ هـذـاـ مـشـرـوـعـ فـالـدـعـاءـ مـشـرـوـعـ وـيـنـفـعـ المـيـتـ. وـهـذـاـ هـوـ الـذـيـ وـرـدـ بـهـ الدـلـيلـ ثـانـيـاـ الصـدـقـةـ صـدـقـ عنـ
المـيـتـ هـذـاـ تـنـفـعـهـ الـوـرـدـ فـيـهـ الدـلـيلـ وـقـدـ سـأـلـ سـعـدـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ بـاـنـ اـمـهـ - 00:40:22

مـاتـتـ وـلـمـ تـتـكـلـمـ وـلـوـ تـكـلـمـ لـتـصـدـقـ اـفـاتـصـدـقـ عـنـهـ فـقـالـ لـهـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ تـصـدـقـ عـنـ اـمـهـ وـالـصـدـقـةـ تـصلـ اـلـىـ
اـذـاـ تـصـدـقـ بـصـدـقـةـ وـنـوـيـتـ ثـوـابـهـ لـلـمـيـتـ فـهـذـاـ شـيـءـ طـيـبـ يـنـفـعـ المـيـتـ - 00:40:47

اـكـثـرـوـاـ مـنـ الصـدـقـاتـ عـنـ عـنـ اـمـوـاتـكـ تـصـدـقـوـاـ لـهـ اـنـ هـذـاـ شـيـءـ وـرـدـ بـهـ الدـلـيلـ وـكـذـلـكـ الـحـجـ وـالـعـمـرـةـ عـنـ المـيـتـ هـذـاـ وـرـدـ بـهـ الدـلـيلـ حـجـ
عـنـ اـبـيـكـ وـاعـتـمـرـ وـرـدـ الدـلـيلـ اـنـهـ يـحـجـ عـنـ المـيـتـ - 00:41:09

سـوـاءـ حـجـ فـرـيـضـةـ اوـ حـجـ نـافـلـةـ يـعـتـمـرـ عـنـ المـيـتـ هـذـاـ وـرـدـ فـيـهـ الدـلـيلـ وـهـوـ يـنـفـعـ المـيـتـ مـنـ عـلـمـ حـيـ هـذـهـ الـاـمـوـرـ التـيـ وـرـدـ بـهـ الدـلـيلـ
تـفـعـلـ وـتـهـدـىـ لـلـاـمـوـالـ اـمـاـ مـاـ لـمـ يـرـدـ بـهـ دـلـيلـ - 00:41:29

فـاـنـهـ يـوـقـفـ عـنـهـ وـلـاـ يـعـمـلـ شـيـءـ بـدـوـنـ دـلـيلـ فـقـولـهـ وـايـ قـرـبةـ فـعـلـهـ وـجـعـلـ ثـوـابـهـ لـمـسـلـمـ حـيـ اوـ مـيـتـ دـفـعـوـاـ ذـكـ هـذـاـ لـيـسـ عـلـىـ اـطـلاقـهـ
فـلـنـقـولـ مـاـ يـنـفـعـهـ اـلـاـ مـاـ دـلـ عـلـيـهـ الدـلـيلـ وـاـلـاـ فـالـاـصـلـ - 00:41:48

اـنـ عـلـمـ لـصـاحـبـهـ وـانـ لـيـسـ لـلـاـنـسـانـ الاـ مـنـ سـعـيـ هـذـاـ هـوـ القـوـلـ الصـحـيـحـ وـالـصـوـابـ فـيـ هـذـهـ الـمـسـأـلـةـ. نـعـمـ. فـعـلـهـ وـجـعـلـ ثـوـابـهـ لـمـلـكـ
الـمـسـلـمـ رـوـحـهـ. مـاـ هـوـ عـلـىـ عـمـومـهـ وـلـاـ عـلـىـ اـسـلـامـهـ. نـفعـهـ ذـكـ اـذـاـ دـلـ عـلـيـهـ - 00:42:09

وـجـعـلـ ثـوـابـهـ لـمـيـتـ مـسـلـمـ اوـ حـيـ نـفعـهـ ذـكـ. قـلـنـاـ هـذـاـ فـيـهـ نـظـرـ مـهـوـبـ عـلـىـ عـمـومـهـ وـلـاـ عـلـىـ اـطـلاقـ نـفعـهـ ذـكـ اـذـاـ دـلـ عـلـيـهـ دـلـيلـ وـقـدـ
عـرـفـنـاـ الـاـعـمـالـ التـيـ دـلـ عـلـيـهـ الدـلـيلـ فـيـكـتـفـيـ بـهـ. فـيـهـ خـيـرـ وـفـيـهـ بـرـكـةـ فـيـهـ كـفـاـيـةـ - 00:42:35

نـعـمـ وـصـلـنـاـ اـنـ يـصـلـحـ لـاـهـلـ الـمـيـتـ طـعـامـ يـبـعـثـ بـهـ اـلـيـهـ مـوـاسـاـةـ اـهـلـ الـمـيـتـ بـعـدـ دـفـنـهـ وـبـعـدـ الـاـنـتـهـاءـ مـنـهـ تـشـرـعـ

مواساته لانهم حصلت عليهم مصيبة يشرع لاخوانهم ان يواسوهم وان يخففوا عنهم - [00:42:58](#)
ان يخففوا عنهم الم المصيبة ومن ذلك صنع الطعام لهم بقدر حاجتهم يسمع لاهل بيت الميت طعام بقدر حاجتهم ويقدم اليهم لانهم مشغولون عن اعداد الطعام لانفسهم بالمصيبة. قوله صلى الله عليه وسلم - [00:43:25](#)

لما جاء نعي جعفر بن ابي طالب رضي الله عنه قال اصنعوا لال جعفر طعاما فانهم جاءهم ما ما يشغلهم ويكون هذا الطعام بقدر حاجة اهل الميت ليس فيه زيادة. لأن هذا هو الذي ورد به الدليل. اما التوسع - [00:43:47](#)

بصناعة الاطعمة اكثر من حاجة اهل الميت فهذا اسراف وتبذير وبذلة. فلا يجوز وقد رأينا في بعض البلاد انه اذا مات ميت واحد يزاحمون الناس بتقديم الاطعمة حتى تتكدس الاطعمة و - [00:44:09](#)

يكون لا داعي لها ولا حاجة اليها هذا اشغال وهذا تبليغ فلا يصنع الا بقدر حاجتهم فقط هذا هو الذي وردت به السنة نعم ويكره له فعله ويكره له فعله للناس. اما اهل الميت فيقرأ لهم صنعة الطعام للناس - [00:44:34](#)

يكره لاهل الميت وبيت الميت انه يصنع طعام للناس. من اجل موت الميت. لأن هذا شيء لم ترد به السنة بل هذا عكس السنة انه يسمع له ولا يصنعون للناس لكن لو جاء عندهم ضيوف - [00:45:05](#)

لو جا عندهم ضيوف فهم يصنعون لهم طعام ضيافة لا لانه من اجل الميت لانهم ضيوف عندهم اما لو جاء عندهم بعض اقاربهم حضرروا عندهم لاجل مواستهم او لاجل اعمال يحتاجون اليها - [00:45:25](#)

هذا يعتبر من من قراء الاضياف اما انهم يصنعون اطعمة ويجهون الناس يأكلون ما لهم هم من الاكل ويتجمعون اكل الاطعمة هذا هذا بدعة واشراف وتبذير ولا يجوز نعم اصل سن زيارة القبور الا للنساء - [00:45:44](#)

وكذلك مع صنعة الطعام لاهل الميت يسن تعزيتهم تعديتهم بان يقول احسن الله عزاءك اذا لقي المصاب سواء قبل الدفن او بعد الدفن فسواء في البيت او في الشارع او في المسجد - [00:46:08](#)

او في المقبرة يقول له احسن الله عزاءك وجر الله مصيبتك وغفر لميتك كما جاء في ذلك الحديث ان هذا فيه دعاء للحي ودعاء للميت وفيه ايضا مواساة للميت لخاطري - [00:46:32](#)

يقول لخاطر الميت نعم رصد سن زيارة القبور ولا يجوز ولا يجوز تعطيل الاعمال تنكيس الاعلام ولبس السواد. كل هذا من فعل الجاهلية هذا لا يجوز وهو بفعل الجاهلية. تعطيل الاعمال - [00:46:56](#)

شهر او اربعين يوم او اسبوع او ثلاثة ايام كما يفعل في بعض الدول هذا من فعل الجاهلية ولا يجوز والمصاب لا يعطى عمله طلب الرزق. بل يستمر في طلب الرزق. يفتح دكانه ويبيع ويشرى - [00:47:21](#)

وان كان موظف يروح للعمل يباشر العمل هذه سنة الله في خلقه اما اذا عطل العمل وجلس في بيته فهذا فيه جزء هذا فيه جزء واظهار للجزء اما اذا انه استمر في عمله هذا دليل على الصبر - [00:47:38](#)

اكتساب الا يتاثر المصاب الى هذا الحد انه يعطى اعماله ويقولون اللي ما يعطى اعماله هذا دليل على انه ما ما تأثر لا ما هو بصحيح يشتغل وهو مصاب وهو يتأنب لكن يصبر - [00:48:04](#)

هذا من الصبر بشر الصابرين الذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون. ولا تنفس الاعمال ولا يلبس السواد للاحادث هذا اعداد هذا للنساء مهوب للرجال ولا يوقف دقيقة - [00:48:24](#)

يروح الميت ولا تقرأ الفاتحة كل هذا بدعة ما انزل الله بها من سلطان نعم تسن زيارة القبور الا للنساء. زيارة القبور بما يتعلق بالحكام الاموات ايضا زيارة قبورهم لأن لهم حق على اخوانهم ولانهم اتهموا في قبورهم. هم بحاجة الى الدعاء لهم والسلام عليهم - [00:48:46](#)

فت السن زيارة القبور وهي سنة مؤكدة قوله صلى الله عليه وسلم زوروا القبور فانها تذكر بالآخرة لزيارة القبور على نوعين زيارة شرعية وزيارة بدعة الزيارة التي من اجل السلام على - [00:49:18](#)

بالاموات والدعاء لهم والاعتبار والاتعاظ هذه شرعية واما الزيارة التي لاجل التبرك بالقبور والاستغاثة بالاموات آآ العكوف عند

قبورهم هذه زيارة بدعاية شركية لا تجوز نعم تتمو زيارة القبور وكذلك لا تسن زيارة النساء للقبور - 00:49:37

لان النبي صلى الله عليه وسلم لعن زوارات القبور المتخذين عليها المساجد والشرف رواه احمد واسناده ثقال كما يقول الشارع واللعنة يقتضي التحرير وان هذا كبيرة من كبائر الذنب لان الذنب ذا - 00:50:09

اذا لعن فاعله هذا دليل على انه كبيرة من كبائر الذنب فزيارة المرأة للقبور كبيرة من كبائر الذنب لعن الله زوارات القبور لئلا يقول بعض الناس جوالات صيغة مبالغة ومعناها الاكتثار من الزيارة اي تمنع النساء من تكرار الزيارة ولا ولا تمنع من الزيارة - 00:50:29

من غير تكرار نقول هذا ببطله الرواية الثانية. لعن الله زائرات القبور واي نهي ابلغ من هذا المرأة لا تزور القبور لان المرأة ضعيفة ولو رأت خضراء ابنها او اقاربها فانها تتأثر - 00:51:00

وربما يحصل منها نياح وايضا المرأة عورة ربما اذا ذهبت الى المقابر وفيها فساق وكم يحصل هذا يا فساق ينتهزون الفرصة يعتدون علىها المرأة لا تزور القبور لان النبي صلى الله عليه وسلم منع وال المسلمة - 00:51:24

تمتنع اذا منعها الرسول صلى الله عليه وسلم تمتنع ولو قال لها بعض الناس او المنتسبين الى العلم لا بأس بزيارة يقول الرسول قال لعن الله زائراته ولو قال فلان او علان - 00:51:48

ان هذه مسألة خلافية ولا بأس ومن هذا كله كلام لا يقابل قول الرسول صلى الله عليه وسلم لعن الله جائزات القبور ودعونا من المماحالت والتحفظات نحن نقف عند قول الرسول صلى الله عليه وسلم لعن الله زائرات القوة - 00:52:02

والحديث صحيح رواته ذقان فما الذي يجعلك قالوا لان عائشة زارت قبر اخاها عبدالرحمن يقول عائشة هذا عمل هذا عمل صحابي لكن نص الرسول صلى الله عليه وسلم كانها رضي الله عنها ما بلغها الحديث - 00:52:27

هذا اجتهد منها وما بلغها الحديث او انه بلغها ورأته انه ليس للتخييم هذا اجتهد منها والدليل هو ما قاله الرسول صلى الله عليه وسلم لا في اجتهد الصحابي او غيره - 00:52:47

قالوا ان ام عطية تقول اه نهينا عن زيارة القبور ولم يعزم علينا نقول يكفيانا قولها نهينا عن زيارة القبور هذا يكفيانا ما دام انها اعترفت ان النساء منهيات عن تجارة القبور هذا يكفي - 00:53:08

واما قوله لم يعزم علينا هذا اجتهد منها وظن من رضي الله عنها وكما قلنا في فعل عائشة هذا عمل عمل واجتهد لا يعارض به النص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:53:27

قالوا ان النساء تدخل في عموم قوله صلى الله عليه وسلم زوروا. هذا لفظ عام قل لهم لا هذا لفظ مذكر اصل للرجال ولو سلمنا انه لفظ عام فقد خصصه - 00:53:45

قوله صلى الله عليه وسلم لعن الله زائرات القبور يخصص هذا اذا سلمنا انه لفظ عام يشمل النساء فانه مخصوص بالحديث لعن الله زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرور قالوا ان النبي صلى الله عليه وسلم مر على امرأة عند قبر وهي - 00:53:59

وهي تبكي قال لها النبي صلى الله عليه وسلم يا امة الله اصبري في الحديث قالوا هذا يدل ولم ينهى عن زيارة القبر وانما نهاها عن الجزء نقول هذا كان في اول الامر هذا محمول على انه كان في اول الامر ثم نسخ - 00:54:25

ثم نسخ بعد ذلك فقوله صلى الله عليه وسلم لعن الله زوارات القبور او زائرات القبور الا يحسن يحسن هذا الموضوع؟ لمن يريد الحق اما الذي يريد اللتواء هذا لا حيلة فيه كل ما جيته من جهة راح مع جهة اخرى - 00:54:44

لكن الذي يفصل بيننا هو كلام الرسول صلى الله عليه وسلم والله جل وعلا يقول فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول ان كنتم مؤمنون بالله واليوم الاخر ذلك خير واحسن تأويلا - 00:55:04

وسواء كانت القبور قبر النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبيه او غيره هذا عموم جعل الله زائرات القبور هذا عام لقبر النبي صلى الله عليه وسلم ولغيره. المرأة لا تزور القوة. لا قبر النبي صلى الله عليه وسلم ولا غيره - 00:55:22

المرأة التي تريد الحق وتريد السلام اما المرأة التي تغالط وتريد انه قال فلان واكتفى فلان والمسألة فيها خلاف هذه على على

مسئوليّتها تحمل هي تحمل المسؤولية لكن على ولة الامور انهم يمنعون النساء من زيارة القبور - 00:55:39

على ولة الامور وهم الحمد لله ينفذون هذا يمنعونه لزيارة النساء لقبر النبي صلى الله عليه وسلم ويمنعونه من زيارة القبور تنفيذا لسنة الرسول صلى الله عليه وسلم في هذا. نعم - 00:56:00

تم زيارة القبور الا للنساء. نعم. ويقول اذا زارها السلام عليكم دار قوم مؤمنين نعم يسلم عليهم سلام عليكم دار قوم مؤمنون كما يسلم على الاحياء نعم وانا ان شاء الله بكم للاحقون. وانا ان شاء الله بكم للاحقون. لماذا قال الرسول ان شاء الله - 00:56:17

مع ان الموت معلوم واللحاق معلوم قالوا هذا انه من باب التبرك مثل لا تدخلون المسجد الحرام ان شاء الله امنين وقيل انه يرجع الى الموت على الاسلام لان الانسان لا يدري ما يختتم له - 00:56:42

وانا ان شاء الله بكم للاحقون يعني اللحاق بالمؤمنين وهذا هل احد يجزم لنفسه انه يلحق بالمؤمنين ما احد يكذب لكن يعلق هذا بالمشيئة وانا ان شاء الله بكم للاحقون وهذا - 00:57:02

هذا اولى هذا التوجيه اولى. نعم يرحم الله المستقبلين منكم والمستحقين. المستقبليين من ماتوا من قبل والمستأجرين بالموت اه الموت الموتى القريبين. هذا دعاء لعموم الاموات بالاول اه الخلقة الى اخره. اموات المسلمين. نعم - 00:57:19

نسأل الله لنا ولكم العافية. العافية من الابتلاء والامتحان العافية في فتنة القبر والعافية من عذابه الا والعافية من الشدائدين التي تكون بعدبعث نعم الله لا تحرمنا اجره الله لا تحرمنا اجرهم اي اجر مصيبتهم - 00:57:43

لان موت هؤلاء مصيبة على المسلمين وفيها اجر للمحتسب والصابر. نعم. ولا تفتنا بعده. لاحظوا هذا. لان الانسان عرضة للفتن ما دام على قيد الحياة فهو عرضة للفتن - 00:58:07

فهو يسأل الله السلامة من الفتن من شر السلامة من شر الفتن ويكثر من هذا الدعاء لانه ما دام على قيد الحياة فانه معرض للفتن الصارمة عن الدين مثبتا كثيرا. ولا حول ولا قوة الا بالله لا سيما في اخر الزمان - 00:58:24

فان الفتن تشتد وتعظم ولا يسلم منها الا من سلمه الله ولجا الى الله سبحانه وتعالى نعم اغفر لنا وله دعاء بالمغفرة في عموم المسلمين احياء وامواتا وما احسن هذا الدعاء وما اشمله - 00:58:46

وما اكرمه ولا يستغرب هذا من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي اوتى جوامع الفن وغسل الخطاب. نعم تعزية. هذا سبب. هذا سبب. نعم. ويجوز البشاء على الميت - 00:59:05

البكاء على الميت. الحزن لابد ان يحصل حزن الحزن لابد يحصل حزن على الميت وهذا لا يؤاخذ عليه الانسان الحزن لا يؤاخذ عليه الانسان والبكاء ايضا الانسان لا يقدر على منعه وقد بكى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:59:22

البكاء والحزن هذا لا يؤاخذ عليه. انما الذي يؤاخذ عليه النياحة النياحة على الميت برفع الصوت اعداد محسن الميت واظهار الاسف على موته هذا ينافي الصبر وهي من فعل الجاهلية - 00:59:45

والنياحة تكون بالقول رفع الصوت وتكون بالفعل مثل لطم الخدود وشق الجيوب ودعوى الجاهلية هذه كبيرة من كبار الذنوب فيها وعيid شديد بل ان هذا يتعدى ظرره على الميت نعم. فاذا نيج على الميت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الميت يعذب في قبره بما نيج - 01:00:05

عليه يتعدى ضر ذلك على الميت يجب تجنب النياحة والجزع واما كون الانسان يحزن النبي صلى الله عليه وسلم قال وانا بك يا ابراهيم لمحزونون وهذا يتاب الانسان عليه يتاب الانسان عليه بذلك البكاء دمع العين - 01:00:32

هذا ايضا من الرحمة ومن ما لا يملكه الانسان فلا يؤاخذ عليها الانسان ان الله قال صلى الله عليه وسلم ان الله لا يعذب بدموع العين ولا بحزن القلب وانما يعذب بهذا يعني اللسان او يرحم - 01:00:54

فان قال كلاما طيبا رحمه الله استرجع ومن استغفر او انه ناجي وجزع ورفع صوته بالجزع فهذا يعذب نعم ويحرم الندب والنياحة. الندب في اعداد محسن الميت. والنياحة رفع الصوت - 01:01:11

باعلان موت الميت ويقول واع هدى وناصراه وكذا الى اخره. نعم. وشر النوم الا نياحة بالفعل نعم ونحو ذلك من مظاهر

اني والجزاء نعم نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله - 01:01:35

بعد الانتهاء من صلاة الفريضة قال للناس خذوا السنة الراتبة حتى يأتي باقي الجماعة. من اجل الصلاة على الجنائز علموا ان الجنائز كانت موجودة في المسجد. فهل هذا من السنة؟ نعم. امام مسجد بعد الانتهاء من صلاة الفريضة. قال للناس - 01:02:03

السنة الراتبة حتى يأتي دار الجماعة. من اجل الصلاة على الجنائز. علموا ان الجنائز موجودة في المسجد. فهل هذا من نعم لا بأس هذا لمصلحة الجنائز المصلون عليها ولمصلحة ايضا القادمين - 01:02:23

يدركون الصلاة على الجنابة. هذا عمل طيب. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا كانت الشمس قوية فهل يجوز ان يغطى قبر الرجل لا يمكن تطوره ليس هذا من السنة. هذا انما هو في حق النساء لان المرأة عوره - 01:02:43

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يجوز توزيع الماء على المشييعين؟ ما في بأس اذا صار الوقت وهم يعطشون فلا بأس هذا من الاحسان ومن اعانتهم على على عملهم دفن الميت والتشييع - 01:03:03

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يجوز ان نضع الميت على شقه الايسر في القبر؟ خلاف السنة هو التوجيه الى القبلة هذا واجب واما وضعه على جنبه الايمن هذا هو السنة. ولو وضع على شق من اهل ايسر وهو موجه الى القبلة - 01:03:23

هذا خلاف السنة. نعم. لكنه ليس حراما. نعم. وفضيلة الشيخ وفقكم الله. ما رأي فضيلتكم توزيع الاشرطة النافعة على المشييعين في المقبرة والوعظ والتذكير فيها. ما يلقى ما يوزع فيه المقبرة. يوسع على الناس - 01:03:43

المقبرة مشغولون لكنه فلا يتخذ هذا عادة ربما ينفع الباب في غير غير هذا يمنع. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله قد يتعلق بعض عباد القبور وضع القفاف على القبور في القبة موجودة في المسجد النبوى. كذلك اعتقاد بعضهم ان الرسول صلى الله عليه وسلم قد دفن في - 01:04:03

فما هو التوجيه حفظكم الله؟ هذا قلناه مرارا وتكرارا ان الرسول صلى الله عليه وسلم لم يدفن في المسجد. وانما دفن في بيته وكان خارج المسجد. كان بيته خارج المسجد. والحكمة من دفنه في بيته كما - 01:04:33

عليكم انه قول عائشة خشية ان يت忤ز مسجدا او دفن في الواقع او في مكان اخر لا اتخاذ مصلى للناس دفنه في بيته هذا من اجل حمايته من الغلو ومن ولائه - 01:04:53

حديث ان كلنبي يدفن حيث يموت. يدفن حيث يموت. فلما جاء في عهد وبقي بيت النبي صلى الله عليه وسلم خارج المسجد في خلافة الخلفاء الراشدين. ومعاوية ابن ابي سفيان - 01:05:13

وعبد الملك ابن مروان حتى جاء عهد الوليد ابن عبد الملك. فرأى ان يوسع المسجد من الجهة الشرق وهذا رأي خاطئ لا شك تصرف غير سليم واسع من الجهة الشرقية وادخل الحجرات - 01:05:33

لم يكن هذا بمثابة العلماء ولا باخذ رأي العلماء. والحال ان الرسول لم يقتل عندما دفن في بيته وهو خارج المسجد واما انه ادخل الحجرات في المسجد فهذا تصرف غير مسلم لمن فعله - 01:05:53

لكن ماذا يعمل بعد ما حصل؟ ماذا يعمل بعد ما حصل؟ ولكن الحمد لله القبر الان مصون ولا يحصل عنده قولوا الا يحصل عنده ما يحصل عند القبور في البلاد الاخرى وهذا من حماية الله لنبيه صلى الله عليه وسلم لان - 01:06:13

النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم لا تجعل قبري غدنا يعبد. يقول ابن القيم فاستجاب رب العالمين دعاؤه. واحاطه لثلاثة الجدران. نعم. يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله. في بعض البلاد تكون الارض - 01:06:33

صلبة ويصعب الحق فيها. فيوضع لاموات غرفا كبيرة. ويدفن فيها عدد من الاموال. واذا تحلت الجثث دفن فيها اشخاص اخرين مرة اخرى والغرف تحت الارض. فما هو الحكم في ذلك؟ وهل الاستمرار على هذه جائز شرعا - 01:06:53

اذا اضطروا الى ذلك لا بأس انه يعمل غرف تحت الارض او فوق الارض مخصصة للجنائز توضع فيها حتى تتحلل ثم يوضع فيها جنائز اخرى. لا مانع منه عند الضرورة. اذا ما كان هناك ارض قطاء يدفن فيها الاموات - 01:07:13

المدينة مزدحمة وليس هناك يدفن فيها الاموات كل من يجد في قبر فيجوز هذه المقابر المبنية او مع المحافظة على الاموات وعدم

اهانتهم وتكسير عظامهم. نعم، يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله بعث الناس يطبع - 01:07:33

وعلى قبر ميته عالمة كبعض الخشب او الحديد وغيرها فما حكم ذلك؟ نعم العالمة لا بأس بوضعها حجر يوضع والنبي صلى الله عليه وسلم وضع حجرا على قبره عثمان ابن مظعون رضي الله عنه وقال ازور قبر اخي فاذًا وضع عليه حجر لزيارة ولا يعرفها الا الواطئ -

01:07:53

نسمع ما يعرفون الحجر هذا مدعون له خلاف الكتابة التي تقرأ وتقصير هذا حرام العين اما الحجر هذا شيء لا بأس به ولا فيه محدود نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - 01:08:13

وهل يجوز تحديد القبر بالملوك او الحجارة من كل جوانبه؟ اذا احتاج القول الى هذا فلا بأس اما من عند عدم هذا لا يجوز هذا. وربما يكون هذا وسيلة الى البناء عليه. فانا ارى ان هذا ما يجوز لانه وسيلة الى البناء عليه ولا - 01:08:33

القبر ما يحتاج الى ان نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله كيف نجمع بين قول الله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخر وبين الحديث الذي فيه ان الميت يعذب في قبره بما نوح عليه. يقول الشيخ فقي الدين رحمة الله ليس هذا ليس المراد بالتعذيب - 01:08:53
اه تعذيب هو عقوبة. ليس هو تعذيب عقوبة وانما هو تعذيب تألم. الميت يتضرر من النياحة عليه. نعم. يقول فضيلة الشيخ وزر اخر هذا في العقوبة. لا تتعاقب نفس ذنب غيرها. نعم. وفضيلة الشيخ وفقكم الله قبل عدة ايام لاحظت عند وجودي في احد المقابر -

01:09:13

بمدينة الرياض لاحظت بعض العمالة التابعة للمقبرة يدعون قبل عدة ايام لاحظت عند وجود في احد مقابر مدينة الرياض بعض العمالة التابعة للمقبرة يأتون لمن هو يزور القبور الدارسة - 01:09:43

ويعرضون عليهم رش الماء على القبر فما توجيهكم لهذا العمل؟ وماذا عن فعل هذه العمالة؟ هل هو صحيح او لا؟ لا هذا ما هو بصحيح منكر يجب عليك تبليغ الهيئات هيئة الامر بالمعروف مركز الهيئات القريب من هذه المقبرة بلغهم - 01:10:03
بان يعقلوا على يد هذه العمالة. ويمنعوها من هذا الشيء. هؤلاء الغرباء والاجانب معتادين على اشياء ومنكرات ويريدون ينفذونها عندهم. ولو تركناهم انتقلت العدوى منه. فيجب الاخذ على ايديهم وليس لهم تصرف في المقابر ابدا الا العمل اللي يمكن اليه وهو حراسة المقبرة وحفظ القبور اعداد - 01:10:23

اه اللبن والماء هذا المطلوب منه. اما انهم يصرفون في القبور ويزيزون هذا يجب منهم ولا يجوز رشح الا عند الشیخ بعد الفراغ من دفنه يرش الماء عليه اما انه يرش عليه بعد ذلك هذا بدعة - 01:10:53

نعم قل فضيلة الشيخ وفقكم الله ما حكم المشي بالنعال بين القبور هذا ممنوع انه يمشي بالنعال بين القبور او فوق القبور قالوا الا اذا احتاج اليها شدة الحر شدة الرملة او شوك - 01:11:15

يلبسها ولكن يتتجنب القبور جنب القبور لا يجلس عليها نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله ما حكم الدعاء عند القبر ده بدعة ووسيلة الى الشرك الا الدعاء للميت الدعاء للميت هذا مشروع - 01:11:33

تقف على قبره وتدعوه له هذا مشروع اما انك تدعوا لنفسك عند القبر ادعوا لنفسك هذا بدعة ووسيلة الى الشرك. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله عند الدعاء للميت عند قبره - 01:11:54

ان يكون الداعي متوجها الى القبلة او الى وجه الميت عند السلام عند ما يسلم يكون مواجهها للميت. واما عند الدعاء فيتجه الى القبر لان الدعاء يكون الى القبلة فضيلة الشيخ وفقكم الله هل للتعزية مدة محددة - 01:12:10

يقول الفقهاء الى ثلاثة ايام لانه بعد الثالث جلس المصيبة فاذا عزيته ذكرته ايها الحاصل انه يعزيه قرب وقت المصيبة ان طال الوقت انه لا يعزيه لانه يذكره نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله بعد الصلاة على الجنازة - 01:12:30

تسقب الجنازة واحيانا تسقبنا الى المقبرة ونحن بعيدين عنها. ونحن على على سياراتنا. فهل يفوتنا في الحالتين اجر اتباع الجنازة الاحسن انكم تمثون معها والاحسن انكم تمثون معهم لكن اذا سبقتم الى المقبرة - 01:12:51

بحضور الجفل والدعاء للميت بعد الدفن هذا شيء طيب لا بأس ان شاء الله لكن كل ما مشيت مع الجنازة هذا افضل. نعم فضيلة

الشيخ وفقكم الله ما حكم وضع الحصى الصغير على القبر؟ ليمسك التراب من التطاير بسبب الهواء والامطار. لا بأس - [01:13:10](#)
لا بأس انه يوضع حصبة على سطح القبر لاجل يمنع سقاير ترابه وقد وضع هذا على قبر النبي صلى الله عليه وسلم قبر النبي صلى الله عليه وسلم وقبر صاحبيه مبطوحة بحصاء العرصة الحمراء - [01:13:31](#)

كما ذكر آآ القاسم ابن ابي بكر رضي الله عنه فوضع الحصبة على القبر لاجل يمسك تطاير التراب لا بأس بها نعم فظيلة [01:13:49](#)
الشيخ وفقكم الله هل يجوز ان تكون هذه الحصبة بدور مميز كان تكون الحصبة حمراء -

تكون من الموجود تكون الحصباء من حصبة الارض الموجودة لا يتكلف يجيب حصوة غير الحصبة الموجودة في في البلد. نعم. يقول [01:14:11](#)
فضيلة الشيخ وفقكم الله السلام على اهل القبور. هل يكون عند المرور على المقابر ام -

عند دخولها عند الاثنين المار يسلم كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل هذا مرور ما هو ما هو بزيارة اذا زارها ودخل فيها ايضا [01:14:29](#)
يسلم. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يجوز ان احد يوم معينا ازور فيه الميت -

هذا غير جائز تحديد يوم معين ما عليه دليل. القبور تزار الرسول صلى الله عليه وسلم قال زوروا القبور ولم يحدد يوما معينا [01:14:50](#)
بل هذا بحسب ما يتيسر للانسان -

اللي يزورها في اي يوم واما قوله من يوم الجمعة او يوم كذا هذا ما لا دليل عليه نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما كيفية السلام [01:15:04](#)
على الميت وللميت يا سلام على الحي تمام -

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. مثل السلام على الحج. نعم. وهل يعلم بمن يسلم عليه وردت اهادلة انه يعلم بمن يسلم عليه الله [01:15:21](#)
اعلم المهم انا نسلم عليه ولا علينا من انه يسمع وما يسمع -

سلم عليه والله على كل شيء قادر يقدر انه يوصل اليه السلام انه يرد السلام على المرسل وما افضل الاعمال التي تصل الى الميت [01:15:38](#)
الاعمال التي جاءت بها الادلة الدعاء له بالصدقة والصدقة عنه -

والحج والعمرة هذه هي الاعمال التي تصل كلها اعمال جليلة. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما حكم كتابة الارقام في المقابر [01:16:01](#)
لمعرفة اماكن القبور؟ لا يجوز هذا الكتابة ممنوعة -

مطلقة لا كتابة اصبر ولا كتابة حروف ورموز ولا كتابة ارقام نهى عن الكتابة هذا عام نعم وما حكم تلوين اللبن بلون معين حتى يعرف [01:16:16](#)
صاحب القبر عند -